الاستشارة في القضاء عند المالكية"المجلس الاستشاري للقاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري التواتي(1210هـ) أنموذجاً

ط. د. قاسمي خديجة
أ.د جرادي محمد
جامعة أدرار

يعالج هذا المقال موضوع الاستشارة في القضاء عند المالكية من خلال كتاب "المجلس الاستشاري للقاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري أنموذجاً" وما يعطيه من دلالات حول أهمية القضاء عند المالكية، ومنهجهم المتفرد فيها، إضافة إلى دراسة شخصية القاضي عبد الحق بن عبد الكريم، ومشاركته في الحياة العلمية في الإقليم التواتي، ودوره في تنشيط الحركة الفقهية، من خلال وضعه لمجلسه الاستشاري في القضاء، الذي كان له الفضل في التقريب بين القضاة والفقهاء، والذي أثمر مجموعة من الأجوبة الفقهية تعطي صورة متكاملة عن الإقليم.

This article deals with the issue of consultation in the judiciary at the Maalikis through the "Advisory Council of Judge Abdulhak bin Abdul Karim Bakri model" and gives him the implications of the importance of the judiciary at the Maalikis, their unique approach, in addition to the personal study of the Jurist Abdulhaq ibn Abdulkarim and his contribution in the scientific life in the region and his role in activating the jurisprudential movement, through the establishment of the advisory council in the judiciary, which helped bringing together judges and jurists. This gave birth

to a set of jurisprudential answers that gave a complete image ofthe region in all its aspects.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين حمدا يليق بجلال وجه الكريم وصلى الله وسلم على رسولنا الهادي الأمين وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعه إلى يوم الدين.

إن القضاء ركن من أركان الحياة المدنية، فهو يضمن فك النزاعات إذا ما تداخلت حقوق العباد، بالحق أو بالباطل، ولقد عنت المدرسة المغربية من المذهب المالكي بهذا الركن لأهميته، واستثمرت فيه ما جعلها متفوقة عن غيرها من المدارس المالكية، وحتى المذاهب الأخرى، في باب القضاء، ومن أهم أسباب تفوقها في هذا الباب، استحداث خطة الشورى في القضاء، وما تولد عنه من تنظير وتطبيق، وتأليف.

والدارس لتطبيقات خطة الشورى يجدها تمتد من بداية الخلافة الإسلامية في الأندلس، إلى نهايتها، وسيطرة الخلافة الإسلامية العثمانية على دول شمال إفريقيا، ولكنها بما تتميز به لم تختفي تماماً، فنجدها تظهر في بعض المدن، كلما توفرت لها ظروفها ورجالها.

ومن التجارب المتأخرة في مجال الاستشارة في القضاء ننقل لكم تجربة القاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري، في صورة توضح لنا عمق المذهب المالكي في منطقة توات، وتعطينا تصوراً شامل عن الحاضرة العلمية للمنطقة.

ومن هذا الطرح يمكننا دراسة موضوع الاستشارة في القضاء عند المالكية"المجلس الاستشاري للقاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري التواتي'ت1210هـ) أنموذجاً من خلال إشكاليه مفهوم الاستشارة، وتطبيقاتها في قضاء منطقة توات؟

ولمعالجة هذا الموضوع تم تقسيمه إلى قسمين، قسم نظري، نظَّرنا فيه لمعنى الاستشارة، وتاريخ الاستشارة القضائية.

وقسم تطبيقي، درسنا فيه تجربة القاضي عبد الحق بن عبد الكريم في الاستشارة، مبينين دواعي تبنيه لها، وأهم مشاوَرِيه فيها، ومنهج استشارته لهم.

القسم النظري: الاستشارة في القضاء عند المالكية

أولاً: مدخل للاستشارة

1- تعريف الاستشارة

الاسْتَشارَة لغةً: طلب المِشُورَةَ[1].

وَفِي الحَدِيث: "كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلاةِ"، أَي يُومِىءُ باليَدِ والرَّأْسِ[2].

شَاوَرْتُه فِي الأَمر واسْتشرته بِمَعْنًى واحد. وَفُلَانٌ خَيِّرٌ شَيِّرٌ أَي يصلُح لِلْمُشاورَة. وشاوَرَه مُشاوَرَة وشِوَاراً واسْتَشاره: طَلَب مِنْهُ المِشُورَة. وأَشار الرَّجُلُ يُشِيرُ إِشارَةً إِذا أَوْمَأَ بيديْه. وَيُقَالُ: شَوَّرْت إِليه بِيَدِي وأَشرت إِليه أَي لَوَّحْت إِليه وأَلَحْتُ أَيضاً. وأَشارَ إِليه باليَدِ: أَوْمأَ، وأَشارَ عَلَيْهِ بالرَّأْيِ. وأَشار يُشِير إِذا مَا وَجَّه الرَّأْي. وَيُقَالُ: فُلَانٌ جيِّد المِشُورة والمِشْوَرَة، لُغَتَانِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: المِشُورة أَصلها مَشْوَرَة ثُمَّ نُقِلَتْ إِلى مَشُورة لخفَّتها[3].

والاستشارة في الاصطلاح: هي خطة يعين بموجبها ولي الأمر أو من يقوم مقامه إلى جانب كل قاض من قضاة الحواضر مشاوراً أو أكثر يستشيره[4].

---

[1] – القاموس المحيط، الفيروزبادي، المطبعة الأميرية، ط2، مصر ، 1301هـ،، ج1، ص421.

[2] – تاج العروس من جوهر القاموس، السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي التراث العربي، الكويت 2001، ج12،ص257

[3]– لسان العرب، ابن منظور، دار المعارف، مصر، ج4، ص437

[4] – نظرات في النوازل الفقهية، محمد حجي، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، المملكة المغربية، 1999م، ص33.

2- دليل المشروعية الاستشارة

قال -تعالى-: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ}.[1]

وقال -تعالى-: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}[2]

والأدلة السابقة هي في مشروعية أصل الاستشارة، أما عن مشروعية الاستشارة في القضاء، فهي من باب المصلحة التي تدعو لها الضرورة، في ظل ما سنوضحه من صعوبة توفر شروط القاضي.

ثانياً: تطبيق الاستشارة في القضاء المالكي

تميز الفقه المالكي بحيويته وقربه من الواقع وملازمته له، مع تفاوت بين مدارسه في ذلك، ومن مظاهر ملازمته للواقع وتأثيره وتأثره به، يبرز معنى الاستشارة في القضاء الذي خرج من رحم المدرسة المغربية من المذهب المالكي، ومن خلال الدراسة نوضح تاريخ هذه الاستشارة، ومميزاتها،

1- شروط القاضي:

قبل الحديث عن خطة الشورى نذكر شروط القاضي، فقد تحدث المالكية عن شروط القاضي، والمتمثلة في: الإسلام فلا يصح من كافر، والحرية، الذكورة، البلوغ، وسلامة السمع والبصر، وأن يكون واحداً، والعدالة والعلم بشروطها التي دارت بين التوسع والتضييق[3].

---

[1] - سورة البقرة، الآية159.

[2] - سورة آل عمران، الآية38.

[3] - تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الحكام، إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، 1987م، ج1، ص ص26-27.

والشرطين الأخيرين تساهل فيهما المالكية بسبب صعوبة توفرهما، ما يستلزم شغور منصب القضاء، وهو ما لا يمكن لارتباطه بإقامة العدل بين الناس، فنجد الإمام مالك يبرر ذلك في قوله:"لا أراها تجتمع في أحد، فإن اجتمع منها في الرجل خصلتان العلم والورع قدم"[1]. وقال عبد الملك بن حبيب[2]: "فإن لم يكن علم فعقل وورع، فبالعقل يسأل، وبه تحصل خصال الخير كلها، بالورع يعف، وإن طلب العلم وجده إن طلب العقل لم يجده"[3]

2- خطة الشورى:

وفي مقابل هذا التساهل في شروط القاضي سن الأندلسيون خطة لتدارك اختلال شرط العلم عند القاضي، تقوم على استشارة القاضي للعلماء، الذين يعينهم الخليفة أو الأمير إلى جانب كل قاض من قضاة الحواضر.

[1] - تاريخ قضاة الأندلس، أبو الحسن بن عبد الله النبهاني المالكي، دار الأفاق الجديدة، بيروت لبنان، 1953م، ط5، ص3.

[2] - عبد الملك بن حبيب السلمي القرطبي البيري (ت238هـ) الفقيه الأديب المشاور انتهت إليه رئاسة الأندلس بعد يحي بن يحيى. أخذ عن المغازي بن قيس، زياد بن عبد الرحمن، بن الماجشون، مطرف، عبد الله بن عبد الحكم، عبد الله بن دينار وأصبغ وغيرهم. أخذ عنه ابناه محمَّد وعبد الله، تقي الدين بن مخلد وابن وضاح المغامي وغيرهم. له الواضحة في الفقه والسنن، كتاب في فضل الصحابة ، كتاب في غريب الحديث، كتاب في تفسير الموطأ، كتاب حروب الإسلام، كتاب طبقة الفقهاء والتابعين، كتاب الفرائض وكتاب مكارم الأخلاق.(ترتيب المدارك، ج4، ص ص122-149، الديباج، ج2، ص ص 08-15، شجرة النور، ج1، ص ص111-112)

[3] - تاريخ قضاة الأندلس، ص3.

ولاقت هاته الخطة قبولاً في أوساط العلماء والحكام لتصل إلى شمال إفريقيا، فقد كان القاضي عياض[1] يرجع في قضائه إلى استشارة شيخيه بن رشد[2] وبن الحاج[3]، ويكاتبهما فيما يعرض عليه من أقضية، وكانت فتاواهما تأتي مؤكدة لرأيه.[4]

فالاستشارة في القضاء بالنسبة للمدرسة المغربية المالكية، مبحث أساسي في التطبيقات القضائية، وكتب النوازل، والدراسات التي أرخت لها، فنوازل الأحكام التي تعتبر قسم لا بأس به في التأليف الفقهية المالكية، هي نتاج الاستشارة.

---

[1] – القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (476-544هـ): الإمام القاضي. أخذ عن أبي الحسن سراج، القاضي أبي عبد الله بن عيسى، أبي الحسن شريح بن محمد، ابن رشد وابن الحاج، أبو بكر الطرطوشي، المازري وابن العربي وغيرهم كثير فقد زاد من أجازه عن المائة. أخذ عنه ابنه محمد، ابن غازي، وأبو عبد الله التادلي .وغيرهم من العلماء والقضاة. له تآليف المفيدة، منها إكمال المعلم في شرح مسلم، الشفا في التعريف بحقوق، ومشارق الأنوار تفسير غريب الموطأ والبخاري ومسلم وضبط ، كتاب التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة، وترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، الأعلام بحدود قواعد الإسلام، الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع، العيون الستة في أخبار سبتة، غنية الكاتب وبغية الطالب في الرسائل، الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد. وله شعر جيد (الديباج، ج2، ص ص46-51. شجرة النور، ج1، ص 205)

[2] – أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد: (455 – 520 هـ) الفقيه المرجع في حل المشكلات. أخذ عن ابن رزق وعليه اعتماده، الجياني، أبا عبد الله بن فرج، وجماعة غيرهم، وأجازه أبو العباس العذري. وأخذ عنه ابنه أحمد، القاضي عياض، أبو بكر بن محمد الإشبيلي، وغيرهم، وأجاز ابن بشكوال. له البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل، المقدمات لأوائل كتب المدونة، اختصار الكتب المبسوطة من تأليف يحي بن إسحاق بن يحي بن يحي، تهذيبه لكتب الطحاوي في مشكل الآثار وحجب المواريث، وفهرسة وأجزاء كثيرة في فنون من العلم.(الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي برهان الدين ابن فرحون، تحقيق محمد الأحمدي ابو النور، دار التراث للطبع والنشر، مصر.، ج2، ص ص 248-250. شجرة النور، ج1، ص 190)

[3] – القاضي أبو عبد الله محمد بن أحمد: يعرف بابن الحاج(ت529هـ) الإمام الفقيه العالم المشاور أخذ عن محمد بن فرج مولى ابن الطلاع، ابن رزق وغيرهما. أخذ عنه ابنه أحمد، القاضي عياض، محمد بن سعادة وأبو بكر بن ميمون وغيرهم، كان يدور القضاء في وقته بينه وبين أبي الوليد بن رشد في خلافة يوسف بن تاشفين وابنه، له نوازل مشهورة، شرح خطبة صحيح مسلم وكتاب الإيمان والكافي في بيان العلم وفهرسة.

[4] – مذاهب القضاة والحكام، مرجع سبق ذكره، ص13.

3- شروط المشاور:

بعد ما ذكرناه من شروط القاضي، واستحداث خطة الاستشارة كجهاز مكمل للقاضي، نذكر شروط المشاور وما يجب أن يتصف به حتى يكون تكملة للقاضي، في إقامة الحق. ونجد القرطبي[1] يُنَظِر لشروط المشاور من خلال قوله:"الذي ينبغي أن يشاور من أهل العلم العالم النافذ الخير الورع الواثق بنفسه وعلمه، والعالم بكتاب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وما مضى من الحكم، العارف باللغة ومعاني الكلام، الموثوق به في دينه والذي يؤمن فيما يشير به ولا يميل إلى الهوى ولا طمع، وإذا كان كذلك ورآه الناس أهلاً ورأى نفسه أهلاً لذلك وجب على القاضي مشاورته، وعليه أن يفتي الناس حينئذ."[2]

فعلى هذا فيمكننا القول أن شروط المشاور هي:

- العلم بالقرآن والسنة والأحكام الفقهية وباللغة ومعاني الكلام-شرط العلم-
- الفطنة والورع، وعدم إتباع الهوى والطمع-شرط العدالة-.

وبهاته الشروط نجد أن شروط العلم التي يُنظَّر لها في أبواب القضاء من كتب الفقه، توزعت بين القاضي ومشاوريه، وإن لم نقل تحولت لشروط المشاورين.

4- تاريخ خطة الشورى في المدرسة المغربية:

نشأت فكرة الشورى في قرطبة خلال القرن الثالث هجري/التاسع الميلادي، وكان المُشاوَر واحداً، وأقدم من عرف من مُشاورين يحي بن يحي

[1] - أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي (671هـ) الفقيه المفسر المحدث. أخذ عن أبي العباس القرطبي وغيره، له تفسير كبير في اثني عشر مجلداً وهو من أجلّ التفاسير وله شرح الأسماء الحسنى والتذكار في فضل الأذكار، والتذكرة في أحوال الآخرة وله تآليف وتعاليق مفيدة.(شجرة النور، ص282.)

[2] - أحمد بن يحي الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية 1981م، ج10، ص ص49-50.

الليثي(ت234هـ/.848م)[1] وهو من تلاميذ الإمام مالك، ثم توَّالى تعيين المشاوَّرين في القضاء، فنجد عددهم في قرطبة وحدها في أخر عهد الخلافة وصل إلى 15 مشاوراً[2].

ولكن سرعان ما غاب التطبيق الفعلي لخطة الشورى بعد سقوط الأندلس، ودخول العثمانيين المغرب الأدنى(تونس) والأوسط(الجزائر) وإعطائهم أهمية أكبر للمذهب الحنفي-مذهب الحكم-

وبفضل هذه الخطة تم إثراء المكتبة الفقهية المالكية بالعديد من التآليف أمتزج بها العلم بالواقع، لثراء هذه المشاورات بالمباحثات الفقهية، والمراجعات؛ سميت بكتب نوازل الأحكام، وقد راج التأليف فيها بعد تضخم كتب الفقه، وتشابك فروعها حتى صار من العسير أن تستخرج منها مباشرة المسائل الجزئية، في حين هذا النوع من التأليف لا تشتمل إلا على المسائل التي حدثت بالفعل، ولا يتناول من المادة الفقهية إلا ما يتعلق بالمسألة المطروحة.[3]

ومن أمثلة التآليف في فتاوى الأحكام نذكر:

-نوازل أبو مطرف عبد الرحمن بن قاسم الشعبي المالقي(499هـ)؛

- منتخب الأحكام، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المري-ابن أبي زمنيين- (ت399هـ)؛

- الإعلام بنوازل الأحكام، لأبي الأصبغ عيسى بن سهل القرطبي(486هـ).

---

[1] - يحي بن يحي بن كثير الليثي القرطبي(234هـ): رئيس علماء الأندلس، سمع الموطأ من شبطون ثم من مالك غير الاعتكاف وروايته أشهر الروايات، وسمع ابن وهب وابن القاسم وابن عيينة ونافعاً القاري والليث بن سعد وغيرهم. وعنه أبناؤه عبيد الله وإسحاق ويحي وابن حبيب والعتبي وابن وغيرهم.

[2] - نظرات في النوازل الفقهية، ص33.

[3] نظرات في النوازل الفقهية، ص57.

القسم الثاني: المجلس الاستشاري للقاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري

أولاً: القاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري ودواعي إحيائه لسنة الاستشارة

1- نشأته وحياته العلمية:

هو القاضي عبد الحق بن عبد الكريم بن البكري بن عبد الكريم بن أمحمد بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون بن عمرو بن محمد بن عمرو بن عمار الباز[1].

ولم تذكر المصادر التي ترجمت له تاريخ ولادته؛ وحتى القرائن التي يمكن أن نستند لها في تحديد سنة ولادته،

حظي القاضي عبد الحق بن عبد الكريم بشيوخ أجلاء حازوا السبق في العلم، داخل المنطقة وخارجه، ولعله لهذا السبب لم يضطر لمغادرة المنطقة لطلب العلم، كما هو حال أجداده في ذلك، كما أنه لم يذكر في تاريخه توجهه لحج البيت، فبهذا فقد انحصر شيوخه في أعلام منطقة توات آنذاك، وأهم شيوخه التي أُرخ لهم:[2]

والده القاضي عبد الكريم بن البكري: (1096-1684هـ)

عبد الرحمن بن عمر التنلاني(ولد في العقد الثالث من القرن الحادي عشر-1189هـ)

عمر بن محمد بن مصطفى الرقادي الكنتي(ت1157هـ)

عبد الكريم الحاجب بن محمد الصالح: (ت1195هـ)

ولقد حرص القاضي على تعلم اللغات المستعملة في المنطقة حتى يتسنى له الحكم بين المخاصمين المتحدثين بهاته اللغات، فأتقن إلى جانب العربية : الزناتية،

---

[1] - الكواكب البرية في المناقب البكرية، محمد بن عبد الكريم، خزانة أولاد القاضي،دون رقم، تمنطيط، ص ص45-46. درة الأقلام في أخبار المغرب بعد الإسلام، محمد بن عبد الكريم، مخطوط بخزانة الشيخ سيد احمد ديدي، دون رقم، ص 21.، ص ص20-21.

[2] - الكواكب البرية، ص 46. درة الأقلام، ص21.

التكرورية، التارقية والبربرية. وربما اشترى العبد ليعلمه أنواع التكرورية، وسئل عن ذلك فقال: "من ولي أمر المسلمين يحب في حقه أكثر من ذلك".[1]

نظراً لانشغال القاضي عبد الحق بن عبد الكريم بالقضاء ومشاكله، فلم يكن له من التلاميذ إلا القليل، وهم:[2]

- ابنه عبد الكريم بن عبد الحق،
- عبد الكريم بن سيدي وعلي: (ت1239هـ)
- الفقيه الطالب العابد بن أحمد.

توفي رحمه الله وهو محرم في صلاة الصبح، يوم الاثنين مهل ذي القعدة الحرام عام عشرة ومائتين وألف[3]،

فنعاه محمد بن عبد الرحمن بن عمر في قوله: "بكت السماء لموت الشيخ سيدي عبد الحق، وحق لها البكاء"[4]

خلف القاضي عبد الحق بن عبد الكريم مؤلفات نجدها مذكورة في ترجمته، ولم نعثر منها إلا على القليل، نذكر منها:[5]

مقيدات في الفقه والنحو؛

كتاب الإحكام والقيد في فتاوى أبي زيد، توجد منه 10 لوحات فقط بخزانة ملوكة، ويظهر من مقدمته أنه كتاب كبير، ضم فتاوى الشيخ عبد الرحمان بن عمر التي اجتمعت عنده في إطار الاستشارة وغيرها.

---

[1] – درة الأقلام، ص 21.

[2] – الكواكب البرية، ص46.

[3] – درة الأقلام، مرجع سبق ذكره، ص 20.

[4] – الكواكب البرية، ص46.

[5] – درة الأقلام، ص 21.

تأليف صغير في علم الأدب.

تأليف في التصوف، توجد نسخة بخطه بمكتبة أولاد القاضي بتمنطيط.

2- دواعي تبني عبد الحق بن عبد الكريم البكري لمبدأ الاستشارة

بعد وفاة القاضي عبد الكريم بن البكري، قُرِر عبد الحق بن عبد الكريم البكري على قضاء الجماعة عام 1175هـ. بعد أن كان نائباً لوالده على خطة القضاء بداية من 1174هـ[1].

وخلافاً لما جرت عليه العادة في إقليم توات، اختار القاضي عبد الحق بن عبد الكريم أحياء سنة الاستشارة في القضاء من خلال اتخاذه مستشارين من علماء المنطقة، منفذاً بذلك وصية والده[2]، حيث دعته لذلك:

- دواعي علمية: فالاستشارة في القضاء بالنسبة للمدرسة المغربية المالكية، مبحث أساسي في التطبيقات القضائية، وكتب النوازل، والدراسات التي أرخت لها، فنوازل الأحكام التي تعتبر قسم لا بأس به في التأليف الفقهية المالكية، هي نتاج هته الاستشارة. وقد كان القاضي عياض على جلالة قدره في القضاء والفتوى، كان يرجع في قضائه إلى استشارة شيخيه بن رشد وبن الحاج، ويكاتبهما فيما يعرض عليه من أقضية، وكانت فتاواهما تأتي مؤكدة لرأيه.[3]

وتتم خطة الشورى، بتعيين الخليفة أو الأمير إلى جانب كل قاض من قضاة الحواضر مشاوراً أو أكثر يستشيره القاضي.[4] ونظراً لغياب الخليفة فقد كانت هذه العملية اختيارية في المنطقة، رغم أن أسباب قيامها كانت قائمة في المنطقة في ذلك

[1] - ينظر الوصية درة الأقلام، ص 21.

[2] - ينظر المعاني فيمن ثبت لدي من علماء الالف الثاني، خزانة أولاد القاضي، تمنطيط، أدرار ، بدون رقم، ص19.

[3] - مذاهب الحكام، مرجع سبق ذكره، ص13.

[4] - نظرات في النوازل الفقهية، مرجع سبق ذكره، ص33.

الوقت؛ فقد تقرر غياب المجتهد في حاضرة المغرب، فهو أولى في صحرائه، والشورى واجبة على القاضي الذي لم يبلغ درجة الاجتهاد وقد جاء في المعيار: "أنه لا يقضي إلا بفتوى من يسوغ له الاجتهاد، ويعرف وجه القياس، إن وجد في بلده، وإلا طلبه في غير بلده، فإن قضى فيها برأيه ولا رأي له، أو برأي من لا رأي له، كان حكمه موقوفاً على النظر."[1]

وجاء في الغنية من كلام عبد الرحمن بن عمر" ولا ينبغي للقاضي أن يتوثق برأيه ويترك المشاورة إن المشاورة المستحبة أولى فتأمله، فإني لم أرا نصاً يشفي الغليل، قلت ويمكن الجمع بقول اللخمي الذي نقله صاحب التوضيح أن المقلد لا بد له من المشاورة والمجتهد يمكن أن يقال يستحب له والله تعالى أعلم."[2]

لقد أكد عبد الرحمن بن عمر على وجوب المشاورة في حق قضاة المنطقة، نقلاً عن الشيخ عمر بن عبد القادر، الذي علل بها استحسانه لإعطاء نسخة الحكم للمحكوم عليه في قوله:"وقد كان شيخنا أبي زيد رحمه الله يستحسن الحكم بإعطائها، وتمكين الخصم منها؛ ويعلل ذلك بأن قضاة قطره وزمانه نقلوا على عدم المشاورة الواجبة عليهم."[3]

دواعي تنفيذية: والمتمثلة في غياب السلطة التنفيذية التي يوكل إليها الإجبار على تنفيذ أحكام القاضي، فلما كانت سلطة القاضي ونفوذه الاجتماعي في ظل الفتنة[4] هي الضامن الوحيد لتنفيذ الأحكام، عمد القاضي عبد الحق بن عبد الكريم

---

[1] – المعيار المعرب، مرجع سبق ذكره، ج10، ص ص32-35. نظرات في النوازل الفقهية، مرجع سبق ذكره، ص88.

[2] – غنية المقتصد السائل فيما حل بتوات من القضايا والنوزال، محمد عبد الرحمن البلبالي، مخطوط بخزانة المطارقة، أدرار ، الجزائر، بدون رقم ، ، ص625.

[3] – الغنية، مرجع سبق ذكره، ص623.

[4] – وما كان بسبب الفتنة من تفرق كلمة الجماعة التواتية، وتدني سيطرتها على المنطقة.

إلى ضم شخصيات أخرى لها نفوذ اجتماعي، في المنطقة ككل، ليضم نفوذها إلى نفوذه، حتى يضمن تنفيذ الأحكام القضائية، والتخفيف من مظاهر خروج قصور تيمي عن السيطرة القضائية المتمركزة في تمنطيط، وتفادياً للانقسام الذي حصل في قضاء المنطقة بوجود مركزين (تنلان وتمنطيط) في زمن والده القاضي عبد الكريم بن البكري، حين تولى عمر بن عبد القادر التنلاني القضاء ممثلاً بذلك مركز تنلان. اتخذ المستشار الأول من تينيلان؛ةعبد الرحمن بن عمر، مع ما له من رصيد علمي واجتماعي في المنطقة ككل. وكذلك الأمر مع قصور زاوية كنتة؛ عندما عين محمد بن العالم الزجلاوي مستشاراً منها.

ثانياً: أقطاب مجلس الشورى

كان مجلس شورى القاضي عبد الحق بن عبد الكريم قائم على مشورة أربعة أقطاب لم يسمح الوقت بأفضل منهم في صناعة القضاء، على حد قول صاحب جوهرة المعاني[1] وهم:

1- الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني(ولد في العقد الثالث من القرن الحادي عشر-ت1189هـ)

العالم الفقيه اللغوي، أخذ عن عمر بن عبد القادر التينيلاني، عبد الرحمن الجنتوري، عمر بن محمد بن المصطفى الرقاد الكنتي، أحمد بن صالح السوفي التكروري، محمد المكي السجلماسي والشيخ محمد بن أب المزمري، وغيرهم. أخذ عنه محمد بن عبد الرحمن البلبالي، عمر بن عبد الرحمن بن عمر-عمر الأصغر-، وعبد الرحمن بن محمد العالم الزجلاوي، محمد بن مالك القبلاوي، وغيرهم. له الدر المصون في علم كتاب الله المكنون، مختصر السمين في إعراب القرآن، الفهرسة التي ذكر فيها

[1] - جوهرة المعاني، ص20.

شيوخه وإجازاته ورحلاته، مختصر في النوادر. ذكر في الهوامش أماكن تواجد هذه النسخ أو من حققها

ولقد كانت جل مشاورة القاضي عبد الحق مع الشيخ عبد الرحمن بن عمر، كما هو واضح في الغنية البلبالية، التي كانت عمدتها مشاورات القاضي معه، حتى أن القاضي استشاره في من يستشير خلال غياب الشيخ للحج، وقد صرح القاضي بإتباعه في فتواه كيف وهو شيخه في قوله: " فليعلم سيدي أنا أدين الله بسيرتك في الأحكام، أذهب إن ذهبت وأتوقف إن توقفت وأمسك إن أمسكت."[1]

2- محمد بن العالم الزجلاوي:(ت1212هـ)

الفقيه المشاور، تميز في علم الفرائض، أخذ عن عبد السلام البلبالي، عبد الرحمن بن عمر التنيلاني، وأخذ عنه أخوه عبد الرحمن، وابنه الحسن، وابن أبي مدين التمنطيطي، ومحمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن البلبالي، له مجموعة من المخطوطات منها الوجيز شرح على مختصر خليل، شرح على التلمسانية في علم الفرائض، شرح على منظومة المرشد المعين لابن عاشر، ألفية في غريب القرآن، منظومة في قسمة الانحباس، وهو جامع نوازل أبيه وله فيها أراء متميزة، وله أجوبة متفرقة في الغنية البلبالية.[2]

[1] - الغنية، ص ص152-153.

[2] - نوازل الزجلوي، محمد الزجلوي، دراسة وتحقيق جرادي محمد، أطروحة دكتوراه، إشراف سعاد سطحي، كلية أصول الدين و الشريعة و الحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، الجزائر، 2011/2010.ص ص75-92. النبذة، ص ص86-87.

3- عبد الكريم الحاجب بن محمد الصالح: (ت1195هـ)

الفقيه الزاهد، عرف بتبحره في العلوم العقلية والنقلية، أخذ العلم عن والده وجده الشيخ سيد البكري، وأخذ عنه ابن عمه القاضي عبد الحق بن عبد الكريم، وابنه محمد بن عبد الكريم.[1]

وكان ثاني أهم شيوخ الشورى الأربعة في مجلس قضاء ابن عمه القاضي عبد الحق بن عبد الكريم فقد سأل القاضي عبد الحق الشيخ عبد الرحمن بن عمر حين عزم على حج بيت الله الحرام عمن يستشيره ويأخذ برأيه فقال له: ابن عمك عبد الكريم الحاجب، فقال القاضي لابن عمه:"إذا رأيتني ملت عن الحق فلبلبني بردائي وقل: يا عبد الحق ماذا تصنع ؟ "[2]

4- محمد بن عبد الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم: (1123-1193هـ)

تضلع في العلوم الإسلامية، حتى صار مفتياً ورعاً، أخذ عن القاضي عبد الكريم بن البكري وعن القاضي عمر بن عبد القادر التنيلاني وعن محمد العالم الزجلوي، وأخذ عنه الكثيرون، وكان أحد شيوخ الشورى الأربعة في الأصقاع التواتية وله محاورات ومراجعات مع الشيخ عبد الرحمن بن عمر أسفرت عن وفور علمه وقوة عارضته وذلك مبسوط في كتاب غنية الشورى.

ولقد كان القاضي لا يتردد في استشارة من يظن فيه العلم ولو كان من غير المستشارين الأربعة، فنجده في الغنية ما يدل على ذلك في قول عبد العزيز البلبالي:

---

[1]- درة الأقلام، مرجع سبق ذكره، ص 18. بكري عبد الحميد، النبذة في تاريخ توات وأعلامها من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر هجري، ط 1، دار هومة، الجزائر، 2005، ص ص162-163.

[2]- النبذة، مرجع سبق ذكره، ص160.

"وأجابه بعد أن شاور السيد أحمد ابن حماد والسيد محمد بن أحمد والسيد محمد عبد المؤمن."[1]

ثالثاً: منهج الاستشارة

لم يكن لأعضاء المجلس الاستشاري مكان مخصص يجتمعون فيه لمناقشة القضايا فكل واحد من المستشارين يقيم في بلده، وعندما تعرض للقاضي، مسألة تستحق المشاورة، يرسل لأعضاء المجلس نص القضية مكتوباً بخط يده، أو خط أعوانه[2] مع أحد أعوانه الموثقين، فيجتهد كل المستشارين رأيه في القضية، ويكتبه مبرراً معللاً، ثم يرسله إلى القاضي عبد الحق الذي يقوم بدوره بقراءتها والمقارنة بينها، أخذ بذلك بنصيحة شيخه ومستشاره الأول في سيرة القضاة، في قوله: "فإن سيرتهم أن يستشيروا من يثقون بعلمه ودينه، فما أشاروا به عليهم نظروا فيه، فما وافق ما ظهر لهم تبعوه، وما خالفه إن تحقق خطأه، وما شكوا فيه أعادوا الشورى، حتى يظهر لهم الحق."[3]

هذا وقد تكون الاستشارة موجهة لعضو واحد في المجلس، فقد درج القاضي عبد الحق بن عبد الكريم على استشارة الشيخ عمر بن عبد الرحمن خاصة، وفي رحلته للحج، استشاره القاضي في من يستشير بعده، فنصحه بابن عمه وهو من مستشاريه، وفيها دليل على أنه كان يقتصر على استشارة بعض مستشاريه، والعديد من مسائل الغنية شاهدة على ذلك، فنجد أن الحوار فيها ثنائي، بين القاضي وعبد الرحمن بن عمر، دون الاشارة إلى رأي غيره في المسألة؛ فلو كان استشار غيره، لبرز ذلك، في مناقاشاتهم ومراجعاتهم.

---

[1] – الغنية، مرجع سبق ذكره، ص ص629.

[2] – نجده يعلل بعض التقصير في ذكر حيثيات القضية، لمن كتب عنه إملاءً. في المسألة38.

[3] – الغنية، مرجع سبق ذكره، ص ص618.

كما أنها قد تخرج عن نطاق مستشاريه المعتادين، ليستشير غيرهم من مفتي المنطقة، خاصة المفتين من المنطقة مصدر القضية، كما في قام فيها صاحبها يريد إبطال صلح باشره عنه أخ له بمقابل، فاستشار فيها إضافة لعبد الرمن بن عمر، مجموعة من علماء زاوية كنتة- أحمد ابن حمَّاد[1] والسيد محمد بن أحمد[2] والسيد محمد بن عبد المؤمن[3]-[4]

ولم يسجل في النوازل أنه استشار من خارج المنطقة، لعل سبب ذلك أن تعليمه وشيوخه كلهم من المنطقة.

[1] - أحمد ابن حماد فقيه من أهل زاجلو له فتاوى وتعقيبات في نوازل الزجلوي(نوازل الزجلوي، ص146.)

[2] - وهو إما محمد بن أحمد المطارفي(ت1211هـ) أو محمد بن أحمد البداوي(ت1208هـ) وكلاهما فقيه، أخذ العلم عن محمد الونقالي، ويرجح أن يكون المطارفي للأنه خلف الونقالي في مجلسه (معجم أعلام توات، ص ص321-322)

[3] - محمد بن عبد المؤمن: القاضي والمفتي، من زاوية كنتة، من معاصري الزجلوي ، وله فتاوى في نوازل الزجلوي(الدرة الفاخرة، ص19، نوازل الزجلوي، ص206.)

[4] - ينظر الغنية، ص ص222-223.

الخاتمـــة

وفي نهاية هذا البحث الذي حاولنا فيه إلقاء الضوء عن منهج لاستشارة في القضاء عند المالكية، ونموذج عن تطبيقها في إقليم توات، خلصنا إلى بعض النتائج نوجزها في:

أن منهج الاستشارة في القضاء جاء حتى يجبر الخلل الذي يمكن أن يتسرب إلى القضاء من خلال عدم إشتراط العلم والاجتهاد في القاضي، لانعدامه، في جل الحواضر العلمية باعتراف أهل الاختصاص،

بفضل خطة القضاء المرفقة بالاستشارة، تميزت المدرسة الفقهية المغربية في الفقه المالكي،

نشاط التأليف في النوازل الفقهية للأعلام والحواضر، كانت شراراته بداية من منهج الاستشارة القضائية،

– انقطاع العمل بخطة الشورى لم يمنع من أرادها من القضاة أن يستعين بها ويعتمدها،

– خطة الشورى في إقليم توات سمحت بتنشيط الحياة العلمية في المنطقة، وإبراز أهم علمائها.

– خطة الشورى في منطقة توات لم اعتمد على تعيين الخليفة، أو الأمير، للمستشارين، لفقده في المنطقة، وخصوصيتها مع الحكم والسلطة التنفيذية،

– جائت خطة الشورى في القضاء في منطقة توات للمحافظة على وحدة القضاء، وضمان التنفيذ الواسع لإحكامه.

– المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1- الدرة البهية في الشجرة البكرية، خزانة آل البكري، المنيعة ، غرداية ، الجزائر، بدون رقم.

2- درة الأقلام في أخبار المغرب بعد الإسلام، محمد بن عبد الكريم، مخطوط بخزانة الشيخ سيد احمد ديدي، دون رقم.

3- غنية المقتصد السائل فيما حل بتوات من القضايا والنوزال، محمد عبد الرحمن البلبالي، مخطوط بخزانة المطارقة، أدرار ، الجزائر، بدون رقم.

4- لسان العرب، ابن منظور، دار المعارف، مصر.

5- نظرات في النوازل الفقهية، محمد حجي، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، المملكة المغربية، 1999م.

6- نوازل الزجلوي، محمد الزجلوي، دراسة وتحقيق جرادي محمد، أطروحة دكتوراه، إشراف سعاد سطحي، كلية أصول الدين و الشريعة و الحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، الجزائر، 2011/2010.

7- تاج العروس من جوهر القاموس، السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، التراث العربي، الكويت 2001،

8- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي برهان الدين ابن فرحون، تحقيق محمد الأحمدي ابو النور، دار التراث للطبع والنشر، مصر.

9- الغصن الداني في ترجمة وحياة الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنيلاني، محمد باي بلعالم، دار الهومة، الجزائر، 2004م.

10- القاموس المحيط، الفيروزبادي، المطبعة الأميرية، ط2، مصر ، 1301هـ.

11- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، أحمد بن يحي الونشريسي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية 1981م.

12- النبذة في تاريخ توات وأعلامها من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر هجري، بكري عبد الحميد، ط1، دار هومة، الجزائر، 2005.

13- تاريخ قضاة الأندلس، أبو الحسن بن عبد الله النبهاني المالكي، دار الأفاق الجديدة، بيروت لبنان، 1953م، ط5.

14- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، مجموعة من المحققين، مطبعة فضالة، المغرب.

15- جوهرة المعاني فيمن ثبت لدي من علماء الألف الثاني، بن عبد الكريم، خزانة أولاد القاضي، تمنطيط، أدرار ، بدون رقم.